تلائمية أدوات السياسة النقدية المطبقة في الجزائر لدعم التحول نحو الصيرفة الاسلامية

مداخلة مقدمة إلى الندوة العلمية حول:

"آليات تفعيل التمويل الإسلامي في الجزائر في ظل الانفتاح على المالية الإسلامية"

المنعقد بكلية الشريعة والاقتصاد، بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ــ قسنطينة

يومي: 17 ديسمبر 2018

محور المداخلة: المتطلبات النظامية والسياسات اللازمة للتحول نحو المالية الإسلامية في الجزائر

الدكتور: شعيب يونس

أستاذ محاضر أ

جامعة الأمير عبد القادر ــ قسنطينة

Tél :(+213).07.75.67.93.04

E-mail : chouaibfinance@hotmail.fr

الطالب: فوزي قداري

سنة أولى دكتوراه مالية وبنوك إسلامية

جامعة الأمير عبد القادر ــ قسنطينة

Tél :(+213).07.75.17.87.63

E-mail : keddari.fouzi@gmail.com

الملخص:

عرفت للصيرفة الإسلامية انتشارا واسعا ، ولم يقتصر الأمر فقط على تأسيس مصارف تتبنى العمل وفق الشريعة الإسلامية بل تعدى الأمر الى تحول بعض المصارف التقليدية الى العمل المصرفي وفق احكام الشريعة الإسلامية تحولا كاملا سواء على مستوى الدول الإسلامية أو الغير إسلامية وهذا ما يثبت أهميتا ونجاعتها الإقتصادية والإجتماعية ، في حين تبقى بعض الدول راغبة في التحول الا انها مازالت تتبنى سياسات لا تسمح بتوسيع الصيرفة الإسلامية، وهذا ما نحاول معرفته من خلال هذا المقال الذي يحاول التطرق الى تلائمية الأدوات المعتمدة للسياسة النقدية من طرف البنوك المركزية وبالأخص بنك الجزائر في دعم وتسهيل عمل الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: أدوات السياسة النقدية، الصيرفة الإسلامية، البنك المركزي.

Summary:

The Islamic banking industry has become widely known. It has not only been the establishment of banks that adopt Shari'a law, but also the transformation of some traditional banks into banking in accordance with the provisions of the Islamic Shari'a. This is a proof of their economic and social importance. , While some countries remain willing to change but still adopt policies that do not allow the expansion of Islamic banking, and this is what we are trying to know through this article, which tries to address the appropriateness of tools adopted for monetary policy by central banks and The Bank of Algeria is particularly dedicated to supporting and facilitating the work of Islamic banking in Algeria.

Keywords: monetary policy tools, Islamic banking, central bank.

المقدمة:

تعتبر السياسات النقدية التي تعتمدها البنوك المركزية ذات اهمية بالغة في اثبات دورها من خلال مختلف المجالات الرقابية منها والتنظيمية والتمويلية للنظام المصرفي ككل الا ان ظهور الصيرفة الاسلامية من خلال مايسمى بالتحول المصرفي وضع البنوك المركزية امام الزامية مراجعة هذه الادوات المعتمدة بما يتناسب والعمل المصرفي الاسلامي، نظرا لعد التلائم سواء بشكل كلي او جزئي.

من هنا تبرز أهمية تسليط الضوء في هذا الموضوع على معرفة ماهية هذه الأدوات ،وماذا نقصد بالتحول الى الصيرفة الإسلامية وماهي اهم العراقيل التي تواجهها وبالأخص مدى تلائمية أدوات السياسة النقدية التقليدية مع عمل المصارف الإسلامية، و ذلك بالتطرق للمحاور التالية:

1-الصيرفة الإسلامية، تعريفها، نشأتها ،مراحل تطورها.
2-مفهوم التحول المصرفي، اساليبه واشكاله،
3-أدوات السياسة النقدية المتبعة من طرف بنك الجزائر.
4-متطلبات التحول نحو الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

وسنختم الدراسة بمجموعة من النتائج والاقتراحات التي توصل اليها البحث.

أولا:نشأة وتطور الصيرفة الإسلامية

1-مفهوم الصيرفة الإسلامية:

بعد مرور اكثر من عقدين من الزمن على انشاء المصارف الإسلامية بصورتها الحاليةن يلاحظ المتتبع لنشأتها الإنجازات الضخمة التي حققتها والانتشار الواسع الذي وصلت اليه على مستوى البلدان الإسلامية او على مستوى باقي الدول التي تدين بغير الإسلام، فأصبح البنك الإسلامي جنبا الى جنب مع البنك التقليدي الكلاسيكي، بل تعدى ذلك الى فتح فروع او وكالات تعمل بمقاييس البنك الإسلامي داخل البنك الكلاسيكي نفسه.

التعريف الشائع للبنك الإسلامي هو انه مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة اخدا وعطاءا، بخلاف البنك التقليدي الذي يقوم أساسا عليها (سعر الفائدة)، فهو مؤسسة تقوم بتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية، مما يخدم بناء التكافل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الإسلامي او بعبارة أخرى هو مؤسسة مالية مصرفية تقوم بالاعمال المصرفية من حشد المدخرات وتوظيف للاموال وتقديم مختلف الخدمات المصرفية وفق احكام الشريعة الإسلامية[1].

2-نشأة الصيرفة الاسلامية [2]:

الصيرفة الاسلامية في شكلها المعاصر ليست إلا إحياء وتجديدا لجانب من جوانب النظام الاقتصادي الاسلامي الذي نشأ مع الدولة الاسلامية منذ أيامها الاولى ، والذي هو جزء لا يتجزأ من العقيدة الاسلامية ذاتها. ومن ثم فالصيرفة الاسلامية ليست ظاهرة حديثة كما يعتقد الكثيرون خاصة في العالم الغربي ، وإنما هي نظام عقيدي ومنظومة حياة لها جذورها في التاريخ وفي النفوس على حد سواء . ولذلك لم يكن غريبا لنا أن نلحظ هذا الانتشار السريع للعمل المصرفي الاسلامي ونموه بمعدلات هائلة منذ منتصف السبعينيات.

إضافة إلى قيام أكبر المؤسسات المالية والصيرفة التقليدية على مستوى العامل بتقديم العديد من الخدمات المصرفية الاسلامية خاصة في مجالي التمويل والاستثمار ، وذلك في تطور متسارع على أشكال ومستويات مختلفة.

---

[1] بن بوزيان محمد، بن منصور نجيم ، **تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر وموقعها في المنظومة المصرفية الإسلامية العالمية**، مجلة الاقتصاد والتنمية، جامعة المدية، العدد03، جانفي 2015ن ص85.

[2] عدنان محيرق، **التحول نحو الصيرفة الاسلامية مع الاشارة لحالة الجزائر**، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية ،جامعة ورقلة، العدد10، 2017، ص56.

ولأن لكل شيء سبب يحدثه ، فلقد ارتبطت عملية إحياء النظام المصرفي الاسلامي، بظاهرتين متميزتين تمثلت احداهما في بداية الصحوة الاسلامية المعاصرة في أعقاب حصول الكثير من الدول العربية والاسلامية على استقلالها منذ خمسينيات القرن الماضي.

بينما تمثلت الثانية في ظاهرة الطفرة النفطية خلال عقد السبعينيات وما صاحبها من انتعاش اقتصادي مع تعاظم ثروات الافراد والمؤسسات في المنطقة، وبترافق هاتين الظاهرتين برزت الرغبة والحاجة الى ابراز ثقافتنا وتراثنا الاسلامي فتتابعت الخطوات من الاحياء النظري للنظام الاقتصادي الاسلامي الى التطبيق العملي متمثلا في نظامه المصرفي اللاربوي في المقام الاول، وما ان بدأت العجلة تدور حتى تسارعت في دوراهنا فتزايد عدد المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية واتسعت السوق ، كما سبقت الاشارة ، وأصبح العمل المصرفي الاسلامي جزءا لا يستهان به بل لا يمكن تجاهله في الصناعة المصرفية والمالية العالمية.

3-تطور الصيرفة الاسلامية:

صاحب ظهور النماذج التطبيقية الاولى للمصارف استجابة واسعة في قطاعات مختلفة من العملاء الذين يرغبون في الحصول على معاملات تتفق مع مبادئ دينهم، وتكون قريبة الشبه من فنون الصَّيرفة الحديثة التي ألفوها وتعاملوا معها،ولقد مرت الصناعة المصرفية الاسلامية بمراحل عديدة منذ نشأتها وحتى الان تتمثل فيما يلي:

- بدأت أول محاولة لإنشاء مصرف إسلامي في مصر عام 1963م متمثلة في تجربة بنوك الادخار المحلية التي أسسها د. أحمد النجار (رائد البنوك الإسلامية) في مدينة ميت غمر بمحافظة الدقلهلية وامتد نشاطها إلي 53 قرية واستمرت ثلاث سنوات، ثم تم دمجها مع البنك الأهلي المصري عام1968م [1] .

-شهدت المدة من عام 67-1970 محاولات تحضيرية قادتها جامعة أم درمان الاسلامية وتم تشكيل فريق عمل من الجامعة برئاسة رئيس الجامعة وأساتذة ومفكرين اقتصاديين لدراسة تنفيذ تجربة مصرف اسلامي بالسودان بالتعاون مع المصرف المركزي السوداني ، وأنجز هذا الفريق الدراسة وكانت اللبنة الاولى لتنفيذ مصرف إسلامي في السودان[2].

- وفي عام 1971م , تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي كأول بنك ينص في قانون انشائه على عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذا أو عطاءاً, وهذا البنك ذو طابع اجتماعي مملوك بالكامل للدولة .

---

[1] الغريب ناصر، **أصول المصرفية الإسلامية** , مرجع سابق, ص30

[2] نهاد عبد الكريم أحمد، **الصناعة المصرفية الاسلامية المفهوم والفلسفة، التحديات التي تواجهها والأفاق المستقبلية** لها ، مجلة العلوم الاقتصادية والادارية ، المجلد 51/14، 2008. ص10.

- وفي عام 1975م تم إنشاء البنك الإسلامي للتنمية في جدة بالسعودية ،كبنك دولي هدفه تنشيط حركة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتشجيع التجارة البينية بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي .

- وفي عام 1975م تم إنشاء أول مصرف تجارى إسلامي بالمعنى الحديث وهو بنك دبى الإسلامي , الذي يعتبره البعض البداية الحقيقية لميلاد المصارف الإسلامية.

- ثم توالى انتشار المصارف الإسلامية في كثير من دول العالم الإسلامي وحتى في دول أوربا وأمريكا، مثل مجموعتا دار المال الإسلامي ودار البركة التي تضم عددا من المصارف والشركات المالية الإسلامية في العالم العربي والإسلامي والغربي [1].

ثانيا: مفهوم التحول نحو الصيرفة الإسلامية

شجع النجاح الذي شهدته الصيرفة الاسلامية العديد المصارف التقليدية العربية ، بل والغربية منها الى التحول نحو الصيرفة الاسلامية وتبني الأسس والاعمال التي تقوم عليها، ولعل من ايجابيات تحول المصارف التقليدية نحو الصيرفة الاسلامية إثراء الفكر المصرفي الاسلامي، وابتكار العديد من المنتجات المصرفية التي لم تكن موجودة من قبل لدى المصارف الاسلامية، حيث تمتلك المصارف التقليدية الخبرة المصرفية والقدرة المالية التي تجعلها تستقر في مجالات تطوير المنتجات المتوافقة مع الشريعة الاسلامية وتنشأ إدارات متخصصة في هذا المجال.

1-مفهوم التحول:

التحول في اللغة يعني: التنقل من موضع الى اخر ، والانتقال من حال الى حال ، ونقطة التحول هي الحد الفاصل بين امرين يكون الامر الثاني منهما احسن حالا من الاول ن ومنه قوله تعالى"**خالدين فيها لا يبغون عنها حولا**" سورة الكهف الاية 108 اي تحولا وتغيرا وانتقالا[2].

اما التحول اصطلاحا فهو الانتقال من وضع فاسد شرعا الى وضع صالح شرعا ، ويكمن الفساد في الوضع القائم المطلوب التحول عنه في التعامل بأنواع من التعاملات المصرفية المخالفة لأحكام الشرع، وفي

---

[1] سعيد بن سعد المرطان، **الفروع والنوافذ الإسلامية فى المصارف التقليدية**، تجربة البنك الأهلي التجاري، ندوة التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، الدار البيضاء المغرب، من 5-8مايو1998م، ص1.

[2] الجريدان بن الجمعان نايف، **تحول المصارف التقليدية للعمل وفق احكام الشريعة الاسلامية**، مجلة الشريعة والقانون والدراسات الاسلامية، العدد 23، فيفري 2014، ص150.

الطليعة منها التعامل بالربا أخذا وعطاء، وهو محرم شرعا لما ينطوي عليه من الأضرار بالمجتمعات الاسلامية واستغلال ظروفهم المعيشية وحاجاتهم الاقتصادية[1].

ويعرف التحول المصرفي بأنه: "انتقال المصارف التقليدية من التعامل المحظور شرعا إلى التعامل المباح وفق أحكام الشريعة الاسلامية، حيث يتم إحلال العمل المصرفي المطابق لأحكام الشريعة الاسلامية محل العمل المصرفي المخالف لها، حت تصبح جميع أعمال المصرف وأنشطته خاضعة لقواعد واسس الشريعة الاسلامية[2].

كما يقصد ب"التحول" الانتقال من الصَّيرفة التقليدية المبنية على سعر الفائدة الى الصَّيرفة الاسلامية المبنية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة ،بسبب عمل المصارف التقليدية بأنواع من المعاملات المصرفية المخالفة لأحكام الشريعة الاسلامية الغراء ، وفي طليعتها التعامل بالربا، أما الوضع المطلوب التحول اليه فهو ابدال المعاملات المخالفة للشريعة بما احله الله من معاملات مصرفية تنطوي على تحقيق العدل بين المتعاملين في ضوء مقاصد الشريعة[3].

2-اسباب ودوافع التحول المصرفي:

2-1أسباب التحول المصرفي:

من الأسباب الرئيسية لتحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية نذكر منها[4]:

- تلبية رغبات الزبائن التقليديين الذين يرغبون في تنويع مجالات تعاملاتهم نحو المنتجات المالية الإسلامية.
- المنافسة على جلب زبائن جدد يفضلون العمل المصرفي الإسلامي ويرفضون العمل المصرفي الربوي .
- محاولة رفع معدلات عائد الاستثمار المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

2-2 بعض خفايا تمكن الصيرفة الاسلامية:

بالإضافة إلى بعض الأسباب المتعلقة بشراء المصرف أو دخوله في شراكة، ومن أهمها[5]:

---

[1] ابو حميرة مصطفى علي، اسويس نوري محمد، **تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الاسلامية، دراسة تطبيقية على مصرفي الجمهورية والتجارة والتنمية**، مؤتمر الخدمات المالية الاسلامية الثاني، ليبيا ماي 2010، ص4.

[2] عدنان محيرق، **التحول نحو الصيرفة الاسلامية مع الاشارة لحالة الجزائر**، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الوادي العدد10، 2017 ، ص4 .

[3] سعود محمد الربيعة ,**تحول المصرف الربوى إلى مصرف إسلامي ومقتضياته** ،:**منشورات مركز المخطوطات والتراث** ، ط1، 1992، الكويت, ص15.

[4] مصطفى إبراهيم محمد، **"تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية"**، مذكرة ماجستير، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة، 2006 ،ص127

[5] نايف بن جمعان الجريدان، **تحول المصارف التقليدية للعمل وفق احكام الشريعة الاسلامية**، مرجع سابق، ص 155.

* أن ينص نظام البنك المشتري على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية وعدم الإقراض و الاقتراض بفائدة بعد فترة من الزمن، فحين وصول إلى هذه الفترة الزمنية يتم التحول إلى المصرفية الإسلامية .

* دخول أحد المصارف الإسلامية في شراكة مع مصرف تقليدي، من خلال شراء حصة من أسهمه، ثم محاولة التأثير من الداخل من أجل تغيير النظام الأساسي من خلال الجمعية العمومية .

* الدخول في شراكة مع مصرف تقليدي دون اشتراط العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، و بعد أن يصبح لهذه الشراكة ثقل و وزن مالي و معنوي، يخير القائمون على هذا المصرف بين تخلي الشركاء الجدد أو تحول المصرف للعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

2-3دوافع التحول:

من المعلوم أن أي تغير أو إنتقال من وضع معين إلى وضع آخر لبد أن يكون له سبب، فإما أن يكون الانتقال من الوضع الحالي بسبب مشكلة تواجه القائمين عليه فلبد لتجاوزها من تغيير هذا الوضع والانتقال الى غيره، أو يكون سبب الانتقال أو التغير هو اتفاق القائمين على الوضع الحالي بأن الوضع الجديد سيحقق لهم ايجابيات أكثر، او يجعلهم في احسن حال من الوضع الذي هم عليه حاليا، وعليه فإن أهم الدوافع التي تؤدي الى تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية هي[1]:

2-3-1 السعي نحو تعظيم الربح:

وهذا الدافع ينطلق من الهدف الاساسي التي تهدف اليه المصارف التقليدية إليه، وهو تحقيق الربح، وحيث أن العمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الاسلامية يمثل مصدرا خصبا لتحقيق الربح، فإنه من الطبيعي أن تلجأ المصارف التقليدية الى الاستفادة قدر الامكان من هذا المصدر الخصب.

2- 3-2 الالتزام بأبحكام الشريعة الاسلامية:

وهذا يعني أن الوازع الديني والاستجابة لامر الله تعالى بتطبيق شرعه والالتزام بأوامره ونواهيه، وهذا الدافع الرئيسي وراء تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية ، وهذا الدافع مستمد من مبدأ التوبة والتوقف عن ممارسة الاعمال المخالفة للشريعة الاسلامية وخاصة الربا.

كما ان هناك دوافع ثانوية لتحول المصارف الاسلامية التقليدية ترتبط بدافع السعي نحو تعظيم الربح ارتباطا وثيقا وهي:

---

[1] يدو محمد، سياخن مريم، **دور البنوك المركزية في تفعيل التمويل الاسلامي في البنوك التقليدية-مع الاشارة للتجربة السعودية-**،المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد07، افريل 2017، ص350.

*توسيع مجال العمل المصارف والاستفادة بما هو مسموح من خدمات وصيغ متوافقة مع أحكام الشريعة الاسلامية، وغير مسموح التعامل به ظل النظام المصرفي التقليدي.

*ضعف المصارف التقليدية في السوق المصرفي التقليدي وعجزها عن المنافسة، واحتمال تعرضها للإنهيار في المستقبل القريب، فيلجأ الى إعادة إنعاش المصرف من خلال الاعلان عن التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية.

3-أشكال واساليب التحول:

أهم اساليب تحول المصارف التقليدية الى المصارف الاسلامية نذكر منها[1]:

أ- التحول دفعة واحدة:

يتمثل هذا الاسلوب بقيام المصرف التقليدي قبل تحوله بإعداد برنامج شامل لتحويل النظام المصرفي التقليدي الى نظام إسلامي، على أساس تحديد موعد معني لإلغاء النظام المصرفي المعمول به دفعة واحدة، وإحلال النظام النظام الاسلامي محله، وكذلك الامر بالنسبة لباقي أشكال التحول الاخرى، فإن المصرف يقوم بالتحول الى الشكل الذي اختاره دفعة واحدة، حيث تعمم الفكرة على جميع فروع المصرف في آن واحد، ورغم تميز هذا الاسلوب بقصر الزمن الذي يستغرقه في التحول الى أنه ينطوي على مغامرة كبيرة قد تفضي الى مخاطر جسيمة، وذلك لأن التضحيات والخسائر التي سيتكبدها المصرف نتيجة التحول بهذا الاسلوب ستكون كبيرة، وقد يعرض المصرف لأزمة سيولة أو ضائقة مالية خانقة تشل حركة بعض أنشطته التجارية والمصرفية، أو يتعرض لموقف عدم تلبية طلبات سحب أصحاب الودائع، ومع إستمرار هذا الحال يعرض نفسه للمسائلة القضائية عن حقوق المودعين وكيفية اسرتجاعها، وهذا يفتح على المصرف باب هو في غنى عنه، يشغله عن الاهتمام بمفرزات التحول الطبيعية أثناء فترة التحول، مثل المشاكل القانونية والادارية والتدريبية والفقهية وغيرها.

ب -التحول المرحلي(التدرج):

هو عبارة عن قيام المصرف التقليدي بإعداد خطة متكاملة وشاملة لكل أقسام وفروع المصرف هذا بتحويل النظام المصرفي المعمول بهالى نظام مصرفي خال من أي محضور شرعي طبقا لبرنامج مرحلي، و على أساس جدولة مراحل التحول زمنيا وفقا لمعايير شرعية وقانونية واقتصادية، ويتوخى الحاجة الزمنية لكل مرحلة من مراحل التحول، واستفاء متطلباها من التعديل والتبديل ،فالتحول المرحلي يقوم على أساس تنفيذ

---

[1] العطيات يزن خلف سالم، الحكيم منير سليمان، **أثر التحول للمصرفية الاسلامية في تطوير آليات وأدوات إستقطاب الموارد المالية وتوظيفها**، ورقة بحثية مقدمة الى مؤتمر الخدمات المالية الاسلامية الثاني، ليبيا، 4 ماي2010 ،ص 9-11 .

خطة التحول في جميع أقسام المصرف وفروعه بشكل متوازن ومتساو، وعلى مراحل زمنية محددة ،حيث يتحقق التكامل للنظام المصرفي القائم على أساس خلو معاملاته من الربا أو أي حمظور شرعي آخر عند تنفيذ آخر مرحلة زمنية من مراحل التحويل.

فهذا الاسلوب من التحول لا يكاد يلمس فيه أي مساوئ ذات أهمية، و إن وجدت فهي من مستلزمات التحول إذا ما قورنت بعدم التحول، لأن التحول من نظام الى نظام آخر لبد أن يكون فيه خسائر وتضحيات بغض النظر عن الاسلوب الذي عولج به التحول.

ج–التحول الجزئي:

ويعني قيام المصرف التقليدي بتحويل فرع من فروعه أو إنشاء فرع جديد للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية، وبذلك يكون المصرف التقليدي أنموذجا للعمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الاسلامية، و بعد نجاح تجربة الفرع النموذجي، ونضوج خبرة القائمين عليه يبدأ المصرف التقليدي بتعميم التجربة على باقي فروع المصرف وفق خطة معينة، ثم يتبعها بعد ذلك بتحول المركز الرئيسي مستفيدا من خبرته في تحول جميع فروعه، حيث يصير المصرف التقليدي بالكامل يعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية.

ج–1إنشاء فروع إسلامية متخصصة [1]:

وهذا الاسلوب هو الاكثر شيوعا في مجال التطبيق العملي، حيث يقوم على المصرف التقليدي بتقديم الخدمات المصرفية الاسلامية بإحدى الطريقتين التاليتين:

*إنشاء فرع جديد ومستقل للمعاملات الاسلامية منذ البداية , وقد ركزت كثير من المصارف التقليدية التي خاضت هذه التجربة على هذه الطريقة إذ انها تعتبر أكثر مصداقية في جذب العملاء من الاساليب الاخرى .

*تحويل أحد الفروع التقليدية القائمة الى فرع يتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الاسلامية مع إجراء التغيرات اللازمة لذلك، وهذه الطريقة تتطلب إشعار العملاء بعملية التحويل وتخييرهم في التعامل مع الفرع الاسلامي وفقا للأسلوب الجديد أو التحول الى فرع أخر.

وانشاء فروع اسلامية متخصصة فيها مزايا وعيوب نذكر منها:

–المزايا:

---

[1] سعيد بن سعد المرطان، **ضوابط تقديم الخدمات المالية الاسلامية في البنوك التقليدية – تجربة البنك الأهلي التجاري السعودي**، منتدى الاقتصاد الاسلامي.1999، ص44.

*من وجهة نظر إسلامية ، الفروع الاسلامية تطور وتوفر إطار إسلامي بسبب عد اختلاط أموالها، وهو ما يجعلها أكثر توافقا مع أحكام الشريعة الاسلامية.

*العاملين في الفروع الاسلامية أكثر تركيز على الخدمات والمنتجات المالية الاسلامية مقارنة بالعاملين في النوافذ يكونوا مسؤولين عن المنتجات والخدمات المالية الاسلامية والتقليدية على حد سواء.

–العيوب:

*عند تأسيس فرع مصرفي إسلامي، يتطلب وقت طويل لتطوير البنية التحتية لتتماشى مع متطلبات تقديم الخدمات الإسلامية، مثل المتطلبات التنظيمية وبناء العمال وكسب ولائهم.

*تأسيس فرع بنك إسلامي أكثر تكلفة من النوافذ الاسلامية، وهذا بسبب ان الفروع الاسلامية تعمل في هياكل مستقلة على عكس النوافذ الاسلامية التي تنشأ في المصارف التقليدية مما يتطلب مضاعفة الموارد ،أي ان الفروع مطالبة بزيادة الاستثمار في التكنولوجيا والموارد البشرية، فضلا على زيادة رأس المال، في حين انها تستخدم نفس التكنولوجيا ونفس الخبرة في تلبية الخدمات البنكية الاسلامية والتقليدية على حد سواء.

ج–2 النوافذ الاسلامية:

يقصد بالنوافذ الاسلامية بشكل عام قيام المصارف التقليدية بتخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدي لكي يقدم خدمات اسلامية الى جانب ما يقدمه هذا الفرع من الخدمات التقليدية ويهدف هذا الاسلوب أساسا الى تلبية احتياجات بعض العملاء الراغبين في التعامل بالنظام المصرفي الاسلامي حتى لا يتحولوا الى التعامل مع المصارف التقليدية.

يعود سبب إنشاء النوافذ الى بداية تجربة الصَّيرفة الإسلامية حيث لم يكن هناك سوى مصارف إسلامية خالصة، فلم يكن هناك ما يسمى بالنوافذ الاسلامية ، حيث لم تكن المصارف التقليدية ادركت بعد حجم المنافس الذي دخل الى سوق صناعة الصيرفة ، وكانت تعتقد انها تجربة قائمة على الحماسة الدينية لم يكتب لها النجاح لأنها لم تكن قادرة على تقديم البديل للصيرفة التقليدية مما يؤدي بها الى الزوال، الا ان ثبات الصيرفة الاسلامية في بداياتها وقدرتها على تقديم البديل الموثوق فيه مع دعم المجتمع لها بحكم توافقها مع معتقداته الدينية .

وللنوافذ الاسلامية مزايا وعيوب نذكرها فيما يلي[1]:

[1] عدنان محيرق، مرجع سابق، ص60.

-المزايا:

* إنشاء النوافذ الاسلامية يتطلب جهدا أقل، وأكثر كفاءة من إنشاء الفروع، وبالتالي هو وسيلة في زيادة عدد مؤسسات التي تقدم منتجات مالية إسلامية.

*النوافذ الاسلامية هي أيضا أسرع وأسهل طريقة لجذب الزبائن مع إمكانياتها تطوير المنتجات والخدمات الاسلامية مع استعمال نفس القنوات المستعملة في العمل التقليدي.

-العيوب:

*يخضع إنشاء النوافذ الاسلامية الى اهداف تجارية بحتة، حيث تكوف أولوية الادارة ومجلس إدارة البنك التقليدي في تعظيم الربح وليس الفائدة التي تعود على الصالح العام والمجتمع ككل، وكذلك الالتزام بأحكام الشريعة الاسلامية.

*صعبة المقارنة في الاداء و يصعب تقيم أداء النوافذ بسبب أنها قد تساهم الى حد كبير في ادى البنك نفسه، كما أف الامتثال الى أحكام الشريعة الاسلامية هي أيضا ليست بالمهمة السهلة بسبب الجهل وعدم فهم الموظفين لأحكام الشريعة الاسلامية.

ج-3 صناديق استثمار اسلامية:

وفي هذا الاسلوب يقوم المصرف الربوي بإنشاء صناديق استثمار تسير وفقا لأساليب استثمار اسلامية ، وهذه الصناديق بشكل عام هي عبارة عن وعاء مالي يسعى الى تجميع مدخرات الافراد واستثمارها في الاوراق المالية من خلال جهة متخصصة دات كفاءة وخبرة في ادارة محافظ الاوراق المالية.

وتكيف تلك الصناديق من الناحية الشرعية على انها عقد شركة بين ادارة الصندوق والمساهمين فيه ، ويدفع فيه المساهمون مبالغ نقدية معين ة الى ادارة الصندوق التي تتعهد باستثمار تلك المبالغ في بيع وشراء الاوراق المالية بما يتفق والشريعة الاسلامية ويشترك المساهمون في الارباح الناجمة عن استثمارات الصندوق كل بنسبة ما يملكه من حصص وفقا لشروط نشرة الاصدار.

في هذا الاسلوب يقوم المصرف التقليدي بتقديم الخدمات المصرفية الاسلامية عن طريق طرح صناديق استثمار تعمل على اساس عقد المضاربة الشرعية والذي تمثل فيه ادارة الصندوق دور المصارف الذي يقوم بتجميع الاموال من المكتتبين في الصندوق واستثمارها وفقا لمنهج الاستثمار الاسلامي[1].

[1] فهد الشريف، **الفروع الاسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الاسلامي**، بحث مقدم الى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي، جامعة ام القرى ، 2005 ، ص10.

ثالثا: أدوات السياسة النقدية المطبقة بالجزائر

1- مفهوم السياسة النقدية :

تعرف السياسة عموما على أنها [1]:

لغة : يقصد بها التدبير لأمر عام في جماعة ما تدبيرا يغلب فيه معنى بها في اللغة التدبير التحسين والاصلاح أما الاصطلاح : فيقصد بها منذ أن استعملها اليونان تدبير أمور الدولة وكانت في البداية " دولة المدينة" ثم تطورت وصارت الدولة القومية الحديثة ولهذا تبدأ السياسة من مجتمع المدينة ، ويؤكد الأصل اليوناني للمصلحين المقابلين الانجليزي وفرنسي ((polycy.politique) وهو ما يدل على انها مشتقة من كلمة (polis) اي مدينة .

ولقد تعددت تعاريف السياسة النقدية لذا نذكر أهمها [2]:

- ✓ أنها : " مجموعة الاجراءات والمبادرات التي تتخذها السلطات النقدية لا دارة عرض النقد وسعر الفائدة وسعر الصرف والتأثير في شروط الائتمان لتحقيق أهداف اقتصادية معينة "
- ✓ أنها : " ما تقوم به الحكومة من عمل يؤثر بصورة فعالة في حجم وتركيب الموجودات السائلة التي يحتفظ بها القطاع غير المصرفي سواء كانت عملة أو ودئع أو سندات حكومية "
- ✓ أنها : " مجموعة الاجراءات والقرارات التي تقوم بها السلطات النقدية ، والتأثير على المتغيرات النقدية وسلوك الأعوان الاقتصاديين لتحقيق الاهداف الاقتصادية المسطرة "
- ✓ أنها " العمل الذي يستخدم لمراقبة عرض النقود من البنك المركزي وذلك كأداة لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية ".

2- **أدوات السياسة النقدية** : تشمل أدوات السياسة النقدية على نوعين هما :

2-1الأدوات الكمية :

وتتضمن ما يلي :

-سياسة سعر الخصم وسعر الفائدة : ترجع أهمية كل من سعر الخصم وسعر الفائدة الى أن اسعارها قصيرة الأجل في السوق النقدية تتأثر بهما ، بل أن كل منهما يعتبر أحد مظاهر التعبير عن هذه الأسعار ولهذا

---

[1] عطية عبد الواحد، **دور السياسة المالية في تحقيق التنمية**، دار النهظة العربية، مصر، 1993، ص16.

[2] عثماني احسين، بودرة فاطمة، **دور التكامل الوظيفي بين السياسة المالية والنقدية المطبقة في الجزائر**، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد12، جوان ،2017، ص637.

يمكن القول أن هناك علاقة طردية تربط بين كل من سعر الخصم وسعر الفائدة وأسعار الفائدة قصيرة الأجل ، فإذا ما أردت السلطة النقدية أن ترفع معدل الفائدة بشكل عام لمعالجة حالة التضخم التي يمر بها الاقتصاد القومي ، فإنها تعمد إلى رفع سعر الخصم وسعر الفائدة ، الأمر الذي يزيد من تكلفة حصول المصارف التجارية على النقود أو الائتمان، أو الاحتياطات النقدية وهذا ما يؤدي إلى انخفاض حجم الانفاق الكلي ، الكلي مما يساهم في التخفيف من حدة الضغط التضخمي إلى حد ما[1].

–سياسة عملية السوق المفتوحة : تعتبر هذه السياسة إحدى مكونات السياسة النقدية التي تستخدمها السلطة في الرقابة على الائتمان ، ففي حالة انخفاض مستوى النشاط الاقتصادي والرغبة في معالجة الكساد عن طريق زيادة الإنفاق الكلي يدخل البنك المركزي السوق النقدية مشتريا بعض السندات والأوراق المالية مقابل تحرير شيك على حسابه ، يحصل عليه البائع وهنا سوف يذهب هذا الأخير بهذا الشيك لدى البنك اتجاري الذي يتعامل معه. فتزداد الودائع بمقدار الشيك وبالتالي يصبح بإمكانه أن يزيد من حجم الائتمان وهكذا تتوسع هذه المصاف في منح الائتمان والقروض لعملائها ، وهو ما يؤدي إلى زيادة القوة الشرائية في الاقتصاد القومي ، ويزداد بالتالي الانفاق الكلي في المجتمع [2].

– **سياسة الاحتياطي النقدي** : نظرا لأن البنوك التجارية هي التي تتخصص في منح الائتمان وقبول الودائع، فإن قدرتها على تحقيق ذلك يتوقف على ما في حوزتها من امكانيات نقدية تمكنها من التوسع في عملياتها باستمرار مع الاحتفاظ بقدر مناسب من السيولة ، يكون بمثابة هامش ضمان لها وتبرز أهمية استخدام السلطات النقدية لأحد أدواتها لمقاومة أو معالجة الاختلالات ، فهي المسؤولة عن ذلك ولكي تستطيع هذه الأخيرة مقاومة الضبط المستمر على الأرصدة النقدية المحدودة للجهاز المصرفي ، فضلا عن هدفها في تخفيض هذه الظاهرة ،فقد تلجأ إلى رفع الاحتياطي القانوني الذي تحتفظ به البنوك التجارية لديها بغرض تحقيق قدر من الاستقرار النقدي ، وتنظيم الدورات الاقتصادية ولتوضيح الوضع في ميزان المدفوعات [3].

---

[1] التافه احمد أبو الفتوح، **نظرية النقود والبنوك والأسواق المالية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1989، ص228-229.

[2] التافه احمد أبو الفتوح، مرجع سابق، ص229.

[3] احمد فريد، سهير محمد السيد، **السياسات النقدية والبعد لليورا**، شباب الجامعة، الإسكندرية، 2007، ص37.

2-2الأدوات الكيفية للسياسة النقدية :

تستخدم هذه الأدوات قصد التأثير على حجم الائتمان الموجه لقطاع أو لقطاعات ما ، وتعمل على الحد من حرية ممارسة المؤسسات المالية لبعض الأنشطة كما ونوعا :

***تأطير القروض (أو الرقابة على الائتمان)** : تستخدم هذه الأداة في الفترة التي تتميز بالتضخم وارتفاع الأسعار ويكون ميزان المدفوعات في حالة عجز . فهو إجراء تنظيمي يفرض ويطبق على البنوك التجارية بهدف تحديد حجم القروض المقدمة من طرف الزبائن وفي حال الاخلال بهذه الاجراءات تتعرض البنوك إلى عقوبات ، تتباين من دولة لأخرى واعتماد هذا الأسلوب ينبع من سعي السلطات النقدية إلى التأثير على توزيع القروض في اتجاه القطاعات المعتبرة الأكثر حيوية بالنسبة لتنمية ، أو التي تتطلب موارد مالية كبيرة [1].

***تنظيم معدلات الفائدة** : يتم ذلك عن طريق أسعار الفائدة التي يجب على البنوك التجارية أن تطبقها سواء بالنسبة لأنواع القروض التي تقوم بمنحها لمختلف القطاعات الاقتصادية او بالنسبة للفوائد التي تدفعها لزبائنها على مختلف الودائع المودعة لديها، كما أن تحديد سقف لمعدلات الفائدة عند تقديم القروض هدفه عادة تنظيم وتعديل تكلفة الاقتراض خاصة تلك المقدمة لبعض المقترضين ، مثل المؤسسات العمومية .[2]

***النسبة الدنيا للسيولة** : يقتضي هذا الأسلوب أن يقوم البنك المركزي بإجبار البنوك التجارية على الاحتفاظ بنسبة دنيا ويتم تحديدها عن طريق بعض الأصول منسوبة إلى بعض مكونات الخصوم. وهذا لتخوف السلطات النقدية من خطر الافراط في الإقراض من قبل البنوك التجارية بسبب ما لديها من أصول مرتفعة السيولة ، وهذا بتجميد بعض هذه الأصول في محافظ البنوك التجارية وبذلك يمكن الحد من القدرة على اقتراض القطاع الخاص [3].

***قيام البنك المركزي ببعض العمليات المصرفية** : تستعمل البنوك المركزية هذا الاسلوب في البلدان التي تكون فيها أدوات السياسة النقدية محدودة الاثر ، حيث تقوم البنوك المركزية بمنافسة البنوك التجارية

---

[1] عياش قويدر ، **اصلاح السياسة النقدية في الجزائر**، رسالة ماجيستير، جامعة الجزائر، 1997، ص218.

[2] مطاطلة فؤاد، **النظام المالي وإصلاح أدوات السياسة النقدية حالة تطبيقية على الجزائر**، رسالة ماجيستير، جامعة الجزائر ن 1997، ص73.

[3] قدي عبد المجيد، **مدخل الى الاقتصاديات الكلية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، ص81.

بأدائها لبعض الأعمال المصرفية بصورة دائمة أو استثنائية ، كتقديمها القروض لبعض القطاعات الأساسية في الاقتصاد لما تمتنع أو تعجز البنوك التجارية عن ذلك [1].

3-الأدوات الاخرى للسياسة النقدية : هناك عدة أدوات أخرى نذكر منها [2]:

* **الودائع المشروطة من أجل الاستيراد** : يستخدم هذا الأسلوب لدفع المستوردين إلى إيداع المبلغ اللازم لتسديد ثمن الواردات في صورة ودائع لدى البنك المركزي لمدة محددة، وبما أن المستوردين في الغالب يكونون غير قادرين على تجميع أموالهم الخاصة ، فيدفهم ذلك غلى الاقتراض المصرفي لضمان الأموال اللازمة للإيداع وهذا من شأنه التقليل من حجم القروض الممكن توجيهها لباقي الاقتصاد ، ويؤدي هذا بدوره إلى رفع تكلفة الواردات.

* **الاقناع الأدبي** : هي وسيلة تستخدمها البنوك المركزية بطلبها بطرق ودية وغير رسمية من البنوك التجارية لتنفيذ سياسة معينة في مجال منح الائتمان ، ويعتمد نجاح هذا الاسلوب إلى طبيعة العلاقة القائمة بينهما ، وهذا ما يفسر نجاحا في كندا، استراليا، نيوزلندا ، وإخفاقه في الولايات المتحدة الامريكية

رابعا: متطلبات التحول نحو الصيرفة الإسلامية في الجزائر :

1-معوقات التحول المصرفي في الجزائر:

هناك العديد من المعوقات نذر أهمها[3]:

*عدم وجود نظام قانوني يؤطر الخدمات البنكية الإسلامية يسمح لها بتسهيل اندماجها في السوق المالية في الجزائر، وتعزيز مساهمتها في تمويل الاقتصاد الوطني، حيث ان تطوير هذا النوع من الجدمات الإسلامية ملرهون بوجود اطار تنظيمي خاص بها، على الرغم من ان الصيرفة الإسلامية وبما تحمله من خصوصيات هي مقبولة واقعيا اذ ان القوانين الحالية في الجزائر لا تمنع المعاملات البنكية الإسلامية لكنها لا تميز بينها وبين المعاملات المالية التقليدية، ويتم تسييرها عن طريق تكيفات إجرائية من طرف بنك الجزائر.

*يعتبر المشكل الأول في العلاقة بين الفروع الإسلامية والبنك المركزي حيث ان غياب اطار قانوني يضبط العلاقة الاشرافية بين البنك المركزي ومختلف البنوك والفروع الإسلامية سيساهم في إعاقة نمو وتطور هذه الخدمات الإسلامية.

---

[1] مغاوري شلبي علي، **اليورو**، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة ، 2000، ص112.

[2] عثماني احسين، بودرة فاطمة، **دور التكامل الوظيفي بين السياسة المالية والنقدية المطبقة في الجزائر**، مرجع سابق، ص648.

[3] عدنان محيرق، مرجع سابق، ص67-68.

*عدم تجاوز القطاع المصرفي الإسلامي مرحلة التأسيس التي ترتكز على الانتشار الكمي الى مرحلة التحسين النوعي لتقديم نموذج مالي مصرفي مبني على قواعد علمية.

*تعتبر تعديلات رفع رأس المال التأسيسي المتعلقة بالبنوك والمؤسسات المالية النشطة بالجزائر الواردة في النظام رقم 08-04 المؤرخ في 2008/12/23 احد أسباب المعيقة للانتشار الكمي للبنوك الإسلامية في الجزائر لسببين هما:

-الاهتمام بفتح مصرف إسلامي في الجزائر بغرض تجاري وعقائدي كان سيتطور بمساهمة بنوك إسلامية دولية عربية لها السبق في العمل الإسلامي، اغلب البنوك تعمل في منطقة الخليج التي تمتلك فوائض مالية ضخمة وتعمل في بيئة ميسرة الشروط مقارنة بالجزائر مما أدى الى عدم وجود حوافز لها للدخول للسوق المصرفي الجزائري، إضافة الى عدم استقرار النظم والتشريعات الحاكمة للقطاع بسبب حداثة تجربة الانفتاح وما واكبها من هزات مصرفية.

-ان فتح مصارف إسلامية دولية عربية لفروع في الجزائر سيؤدي الى اختلال تعهداتها في ما يتعلق بكفاية راس المال على المستوى الدولي بسبب تخصيص جزء من راسمالها لتأسيس بنك في الجزائر، مما يؤثر على التزاماتها وقوتها التنافسية في مناطق عمل أخرى اكثر ربحية.

2-تطابق وملائمة بعض ادوات السياسة النقدية التقليدية لعمل الصيرفة الاسلامية:

هناك بعض ادوات السياسة النقدية لازالت تطبق بشكل واسع حيث تعتمد عليها البنوك بشكل واسع في عمليات الرقابة المصرفية، وسوف نذكر اهمها[1]:

***سعر اعادة الخصم:**

أهم المبادئ التي تعتمد عليها البنوك الإسلامية في عمليات المصرفية هو عدم التعامل بالفائدة أخذا أو عطاءً، وبالتالي فإن رفع البنك المركزي لهذا السعر أو تخفيضه يفترض فيه عدم التأثير على حجم الإئتمان، أو بالأحرى التمويل الذي تقدمه تلك البنوك.

لكن تجب الإشارة إلى أن بعض البنوك الإسلامية و في بعض البلدان قد يلجأ إلى البنك المركزي للإفتراض بفائدة، و ذلك بأعذار مختلفة يحتج بها كالضرورة، و عدم وجود ملجأ آخر للإقتراض مثلا...، و بخلاف

[1] سليمان ناصر ، **علاقة البنوك المركزية بالبنوك الاسلامية**، رسالة دكتوراه، 2005، جامعة اجزائر، ص188-195.

هذا الإستثناء تبقى القاعدة هي عدم جواز الإقتراض بفائدة بالنسبة للبنوك الإسلامية وعدم جواز بيع ديون الممثلة بأوراق تجارية بطريق الخصم، وذلك باتفاق معظم الفقهاء و الامة الفقهية.

***نسبة الاحتياطي القانوني:**

إن تطبيق نسبة الاحتياطي القانوني يقصد به أساساً التقليل من مقدرة البنوك على إنشاء النقود، إضافة إلى حماية أموال المودعين، وقد أثبتنا من قبل بأن البنوك الإسلامية ذات مقدرة محدودة على التوسع النقدي أو توليد النقود، و ذلك بسبب ارتباط معظم عمليات التمويل في هذه البنوك بعمليات اقتصادية حقيقية، أي تمويل سلعي و ليس تمويلا بالقروض إلا في حالات قليلة، كالقرض الحسن.

***عمليات السوق المفتوحة:**

يرى أغلب المفكرين بأنه بسبب عدم وجود أدوات مالية بفائدة في نظام الإسلام النقدي، و بالضبط السندات الحكومية وأذونات الخزانة بفائدة، ليمكن استخدامها في السوق المفتوحة للتحكم في عرض النقود و الطلب عليها، فلا يمكن استخدام هذه الأداة، أما الأدوات المالية التي تستند إلى المساهمة كالأسهم، فلا يمكن استخدامها في هذه العملية لأنها ليست للبنك المركزي رغبة في شراء و بيع أسهم شركات القطاع الخاص ، وغاية ما يمكن شراؤه هو أسهم شركات القطاع العام.

***نسبة السيولة:**

سيولة البنوك التجارية في العموم تعتبر ثلاثة خطوط دفاع كلما زادت سيولتها قلت ربحيتها:

أ–اصول تامة السيولة ومنعدمة الربحية:

تتمثل في اوراق النقد القانونية والعملات الاجنبية والرصيد لدى البنك المركزي وغيرها ، حيث تعتبر خط الدفاع الاول.

ب–اصول قريبة من السيولة وفيها ربحية:

كالكمبيالات والاوراق المالية الحكومية (قصيرة الاجل)، وغيرها حيث تعتبر خط الدفاع الثاني.

ج–اصول اقل سيولة واكثر ربحية:

تشمل الاسهم والقروض بضمان الاوراق المالية والسلع وكل صور الائتمان الطويل والمتوسط الاجل، حيث لا يلجأ اليه البنك الا لمواجهة طلبات السحب الغير عادية، حيث تمثل خط الدفاع الثالث للبنك.

تدخل البنك المركزي في سياسته من خلال نسبة السيولة هو التغيير في نسب اصول كل مجموعة من المجموعات السابق ذكرها، الا ان جزء هام من عناصر هذه النسب لا تتعامل بها البنوك الاسلامية والذي يمكن ان نلخصه في عدم التعامل بالفائدة في هذه الاوراق وعدم الاقتراض بفائدة من البنك المركزي.

***سياسة السقوف الائتمانية:**

تتخذ سياسة السقوف الإئتمانية المفروضة من البنوك المركزية اشكالا متعددة، إما بتحديد ما يمكن أن يقدمه البنك إلى العملاء من قروض كحجم إجمالي، أو بتحديد حجم الإئتمان الذي يسمح للبنك بتقديمه كنسبة من رأسماله حتى لا يستطيع التوسع في الإئتمان، إلا إذا قام البنك بزيادة رأس ماله، وهو ما يصعب تحقيقه في الأجل القصير، أو بتحديد حجم الائتمان الذي يمكن أن يقدمه البنك لعميل واحد، وهذا الشكل الأخير يدخل في بعض القوانين المصرفية ضمن ما يسمى بالقواعد الحذرة.

يرى كثير من الخبراء و الباحثين (مثل أحمد جابر) بأن سياسة السقوف الإئتمانية غير ملائمة لطبيعة عمل البنوك الإسلامية، فإذا كان الغرض منها الحد من توسع البنوك في منح الإئتمان فإن التمويل الإسلامي هو تمويل عيني و ليس نقديا، و في ظل قدرة البنوك الإسلامية المحدودة على إنشاء النقود فلن تكون لهذا التمويل آثار تضخمية.

***الاقناع الادبي:**

يقوم هذا الاسلوب على قيام البنك المركزي ممثلا للسلطة النقدية للبلد بمحاولة إقناع البنوك التجارية باتخاذ الإجراءات المناسبة لمساعدته على تحقيق الأهداف العامة للسياسة النقدية، أو إعطاء الاولوية في منح الإئتمان لقطاعات دون أخرى، و يتوقف نجاح هذا الأسلوب على هيبة البنك المركزي ، و مدى التضامن بينه و بين البنوك الأخرى ، و العلاقات الشخصية للمحافظ مع مدراء و مسؤولي تلك البنوك، و هذا الأسلوب يفترض فيه ملاءمته لطبيعة عمل البنوك الإسلامية التي تقوم على مبادئ الإسلام مثل التضامن و التعاون و طاعة أولي الأمر، و الحرص على تحقيق المصلحة العامة للمجتمع.

3-تكييف اهم أدوات السياسة النقدية مع العمل المصرفي الاسلامي:

اعتمادا على تجارب الدول الشقيقة التي سبقت الجزائر في المجال، وسعيا إلى ملائمة الأدوات الرقابية التقليدية مع أسس الصيرفة الإسلامية ولتوفير مناخ استثماري ملائم وخال من المعوقات، يسمح لهذه البنوك بالدخول في منافسة عادلة وشفافة مع البنوك التقليدية القائمة، يلزم إجراء التعديلات التالية على أهم أدوات السياسة النقدية التقليدية[1]:

[1] الباحث: بابا ولد سيداتي، موقع الطواري الالكتروني ، الرابط:
http://tawary.com/article_ar_impr.php?id_article=13952 ، تاريخ الاطلاع:2018/11/12.

***الاحتياطي النقدي الإجباري:**

يجب أن يخضع البنك المركزي الودائع الجارية فقط للاحتياطي الإجباري أما الودائع الاستثمارية فهي غير مضمونة في المفهوم الإسلامي والمودعون فيها يشاركون البنك ربحا أو خسارة، ولا يضمن البنك الإسلامي **هذه** الودائع إلا في حالة التعدي أو التفريط، وبالتالي فإن تعطيلها يعتبر اكتنازا ومخالفة لرغبة صاحبها في الاستثمار.

*** عمليات السوق المفتوحة:**

نظرا لأن البنوك الإسلامية لا تستطيع استثمار فوائضها النقدية في شراء السندات وأذونات الخزينة لأنها مبنية على الفائدة المحرمة شرعا، فإن بإمكان البنك المركزي إصدار سندات مقارضة إسلامية (صكوك) لمشاريع تنموية تمولها الحكومة مبنية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة ، تكتتب البنوك الإسلامية فيها لاستثمار الفائض النقدي لديها.

***السقوف الائتمانية :**

يجب أن تختصر على تحديد سقف للأموال المستثمرة في المرابحة للآمر بالشراء حتى تدفع البنوك الإسلامية لاستعمال الأدوات الأكثر فائدة اقتصاديا وتنمويا كالمضاربة والسلم والاستصناع، أما غير ذلك فهو معوق لعمل البنوك الإسلامية التي **هي** بالأساس بنوك استثمارية تعتمد على الودائع الاستثمارية.

***المقرض الأخير:**

لا تستطيع البنوك الإسلامية أخذ السيولة التي تحتاجها من البنك المركزي كمقرض أخير بسبب الفائدة ، لذلك يمكن للبنك المركزي أن يزود**ها** بالأموال اللازمة من خلال آلية القرض الحسن أو في صورة مضاربة بهامش ربح أقل يسمح لهذا بالتربح أو في صورة ودائع استثمارية لفترات محددة على أن تكون هذه التسهيلات مغطاة بأية ضمانات متاحة للبنوك الإسلامية.

خاتمة:

من خلال هذه الدراسة تمكنا من تحديد مجموعة من النتائج والتوصيات نذكرها فيما يلي:

النتائج:

1-المصارف الاسلامية تلعب دور الوساطة المالية لكن في اطار مبادئ الشريعة الاسلامية.

2-إعتمدت الصيرفة الاسلامية في نشأتها على الجانب العقدي اكثر منه على الضرورة الاقتصادية.

3-تنوع مناهج واشكال التحول المصرفي يعطي البدائل في امكانية التحول نحو الصيرفة الاسلامية حسب طبيعة البلد واستعداده لهذه العملية.

4-ادوات السياسة النقدية المطبقة من طرف بنك الجزائر تكاد لا تنسجم مع عمل مؤسسات الصيرفة الاسلامية.

5-محاولة تكييف ادوات السياسة النقدية بما يتناسب وعمل الصيرفة الاسلامية يحتاج الى توسيع دائرة التحول اولا بما يسمح لتلك الادوات المكيفة ان تجد المجال الذي يناسبها.

التوصيات:

1-ينبغي التشاور الدائم بين البنك المركزي ومختلف مؤسسات الصيرفة الاسلامية.

2-لبد من محاولة الاستفادة من تجارب الدول الناجحة في هذا المجال ونقلها وتعميمها.

3-ضرورة تكوين وانشاء كوادر بشرية تسعى للدراسة والتدقيق والتجديد فيما يخص ادوات السياسة النقدية.

4-لا يمكن اهمال هذا الدور الذي يتمتع به البنك المركزي والتركيز فقط على الامور الداخلية للبنك وتحسينها أي الجمع بين العوامل الداخلية والخارجية.

قائمة المصادر والمراجع:

1. بن بوزيان محمد، بن منصور نجيم ، **تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر وموقعها في المنظومة المصرفية الإسلامية العالمية**، مجلة الاقتصاد والتنمية، جامعة المدية، العدد03، جانفي 2015.
2. عدنان محيرق، **التحول نحو الصيرفة الاسلامية مع الاشارة لحالة الجزائر**، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية ،جامعة ورقلة، العدد10، 2017.
3. نهاد عبد الكريم أحمد، **الصناعة المصرفية الاسلامية المفهوم والفلسفة، التحديات التي تواجهها والأفاق المستقبلية** لها ، مجلة العلوم الاقتصادية والادارية ، المجلد 51/14، 2008.
4. سعيد بن سعد المرطان، **الفروع والنوافذ الإسلامية فى المصارف التقليدية**، تجربة البنك الأهلي التجاري، ندوة التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، الدار البيضاء المغرب، من 5-8مايو1998م.
5. الجريدان بن الجمعان نايف، **تحول المصارف التقليدية للعمل وفق احكام الشريعة الاسلامية**، مجلة الشريعة والقانون والدراسات الاسلامية، العدد 23، فيفري 2014.
6. ابو حميرة مصطفى علي، اسويس نوري محمد، **تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الاسلامية، دراسة تطبيقية على مصرفي الجمهورية والتجارة والتنمية**، مؤتمر الخدمات المالية الاسلامية الثاني، ليبيا ماي 2010.
7. عدنان محيرق، **التحول نحو الصيرفة الاسلامية مع الاشارة لحالة الجزائر**، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الوادي العدد10، 2017 .
8. سعود محمد الربيعة ,**تحول المصرف الربوى إلى مصرف إسلامي ومقتضياته** ،:**منشورات مركز المخطوطات والتراث** ، ط1، 1992، الكويت.
9. مصطفى إبراهيم محمد، **"تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية"**، مذكرة ماجستير، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة، 2006.

10. يدو محمد، سياخن مريم، **دور البنوك المركزية في تفعيل التمويل الاسلامي في البنوك التقليدية–مع الاشارة للتجربة السعودية–**،المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد07، افريل 2017.
11. العطيات يزن خلف سالم، الحكيم منير سليمان، **أثر التحول للمصرفية الاسلامية في تطوير آليات وأدوات إستقطاب الموارد المالية وتوظيفها**، ورقة بحثية مقدمة الى مؤتمر الخدمات المالية الاسلامية الثاني، ليبيا، 4 ماي2010.
12. سعيد بن سعد المرطان، **ضوابط تقديم الخدمات المالية الاسلامية في البنوك التقليدية – تجربة البنك الأهلي التجاري السعودي**، منتدى الاقتصاد الاسلامي.1999.
13. فهد الشريف، **الفروع الاسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الاسلامي**، بحث مقدم الى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي، جامعة ام القرى ، 2005.
14. عطية عبد الواحد، **دور السياسة المالية في تحقيق التنمية**، دار النهظة العربية، مصر، 1993.
15. عثماني احسين، بودرة فاطمة، **دور التكامل الوظيفي بين السياسة المالية والنقدية المطبقة في الجزائر**، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد12، جوان ،2017.
16. التافه احمد أبو الفتوح، **نظرية النقود والبنوك والأسواق المالية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1989.
17. احمد فريد، سهير محمد السيد، **السياسات النقدية والبعد لليورا**، شباب الجامعة، الإسكندرية، 2007.
18. عياش قويدر ، **اصلاح السياسة النقدية في الجزائر**، رسالة ماجيستير، جامعة الجزائر، 1997.
19. مطاطلة فؤاد، **النظام المالي وإصلاح أدوات السياسة النقدية حالة تطبيقية على الجزائر**، رسالة ماجيستير، جامعة الجزائر، 1997
20. قدي عبد المجيد، **مدخل الى الاقتصاديات الكلية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
21. مغاوري شلبي علي، **اليورو**، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة ، 2000.
22. سليمان ناصر ، **علاقة البنوك المركزية بالبنوك الاسلامية**، رسالة دكتوراه، 2005، جامعة الجزائر.
23. الباحث: بابا ولد سيداتي، موقع الطواري الالكتروني ، الرابط:
http://tawary.com/article_ar_impr.php?id_article=13952